رابط المادة على منصة باحث

#شرح_سنن_النسائي) مكتمل (

المجلس)314(| شرح سنن النسائي | الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

قال الامام النسائي رحمه الله تعالى كتاب مناسك الحج غاب وجوب الحج قال اخبرنا محمد بن عبدالله بن المبارك المحرمي قال حدثنا ابو هشام واسمه المغيرة ابن سلمة قال حدثنا الربيع ابن مسلم قال - 00:00:00

حدثنا محمد ابن زياد عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال خطب رسول الله صلى الله عليه واله وسلم الناس فقال ان الله عز وجل قد فرض عليكم الحج فقال رجل في كل عام فسكت عنه حتى اعاده ثلاثا فقال - 00:00:17

لو قلت نعم لوجبت ولو وجبت ما قمتم بها. ذروني ما تركتكم فانما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على انبيائهم فاذا امرتكم بالشيء فخذوا به ما استطعتم. واذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه - 00:00:37

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد فهذا الكتاب كتاب مناسك الحج هو الكتاب الاخير - 00:00:56

لم هذا شيء من ان العبادات وبعده كتاب الجهاد وهو كذلك ايضا من العبادات ولكن اركان الاسلام ان فيه الصلاة والزكاة والقيام والحج هذا هو اخرها وقبل ذلك اي قبل الصلاة - 00:01:17

ما لا بد منه للصلاة وهو الطهارة وهذا هو وهذا الكتاب هو الكتاب الاخير من الكتب المتعلقة باركان الاسلام بعد الشهادتين الصلاة والزكاة هو صيام والحج والحج هو لغة القصد - 00:01:43

علي القصد المطلق الذي يشمل اي قصد وقال له الحج هذا من حيث اللغة واما من حيث الاصطلاح واما من حيث الشرع فهو القصد الى مكة او القصد الى بيت الله الحرام باعمال مخصوصة - 00:02:14

فهو قصد خاص قصد معين وقد ذكرت فيما مضى وان المعاني الشرعية تعتبر في الغالب جزئيات من جزئيات المعاني اللغوية اي ان المعنى اللغوي يكون واسعا ويكون المعنى الشرعي جزءا من جزئياته - 00:02:38

وهنا كذلك لان الحج في اللغة القصد المطلق الذي لا يتقيد بالذهاب الى مكة ولا بغير الذهاب الى مكة بل هو عام في كل خط واما في الشرع فهو قصد مخصوص - 00:03:04

وهو القصد الى بيت الله الحرام باعمال مخصوصة التي هي مناسك الحج يكون محرما وكونه ويسعى يقف في عرفة ويبيت في مزدلفة ويأتي الى منى ويبيت بها ويرمي الجمار و - 00:03:23

ويذبح الهدي اذا كان قارنا او متمتعا وما الى ذلك من الاعمال التي اه يقوم بها الحاج على حسب نسكه والحج كما هو معلوم هو انساك ثلاثة. لانه قران لانه تمتع وقران وافراد - 00:03:43

ايران وتمتع تمتع وقران وافراد فهو انساك ثلاثة القران والافراد والتمتع فيأتي فصيلها وبيانها وذكر الاحاديث التي وردت في ذلك عن رسول الله صلوات الله وسلامه وبركاته عليه وعلى هذا فالحج عرفنا انه في الشرع جزء من جزئيات المعاني اللغوية - 00:04:05

جزء من جزئيات المعنى اللغوي وان الاصطلاحات الشرعية في الغالب هي تعتبر الجزئيات من جزئيات اللغوية ثم عنون لاول ترجمة لوجوب الحج والحج واجب وهو ركن من اركان الاسلام وهو فرض لازم - 00:04:41

وهو فرض لازم لمن آآ توفرت آآ فيه آآ شروطه او من كان اهلا له ومن المعلوم انه من حيث الفرض لا يجب الا على المكلف المستطيع

واما من حيث الصحة - 00:05:08
والوقوع فانه يقع من غير المكلف اذا كان صبيا او عبدا او ما الى ذلك فانه يصح منه ولكنه يكون نفلا ولكنه اذا بلغ الصغير او عتق العبد فانه يجب عليه ان يؤدي حجة الاسلام - 00:05:30
وتكون الحجة التي اداها في حال صغره وفي حال عبوديته وفي حال رقه فانها تكون نفلا ولا تكون فرضا بل عند البلوغ وعند حصول الحرية آآ يجب عليه ان يؤذيه فهو ركن من اركان الاسلام - 00:05:49
التي يقوم عليها هذا الدين الحنيف والتي قال فيها الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم في حديث جبريل لما قاله اخونا عليه السلام ولا تشهد ان لا اله الا الله - 00:06:09
وان محمدا رسول الله وتقيم الصلاة وتؤتى الزكاة في رمضان وتحج البيت ان استطعت اليه سبيلا. وفي حديث ابن عمر المتفق على صحة بني الاسلام هذا خمس شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله واقامة الصلاة وايتاء الزكاة وحج في صوم رمضان - 00:06:19
فهو فرض آآ آآ فرض فرضه الله عز وجل على عباده وقد فرض في العمر مرة واحدة والعبادات التي هي الصلاة والزكاة والصيام والحج فرضت على اوجه مختلفة فرضت لليوم والليلة خمس مرات - 00:06:37
والزكاة فرضت في السنة مرة واحدة على من يجب عليه الزكاة اذا كان من الخارج من السماء من الارض فعند حصول الحصاد والجذاد واذا كان نقود او عروض تجارة فعندي حولين الحول - 00:07:01
انا عندي حوالين الحول وفي كل ذلك لابد من النقاب فاذا الزكاة تجب على بعض على بعض الناس وهم الاغنياء يجب عليهم الزكاة يعني بشروط معينة هي كون يبلغ النقاب وكونه يحول عليه الحول - 00:07:24
اذا لم يكن من الاشياء الخارجة من الارض الا يجب في كل وقت وفي كل حين لايام السنة وفي اشهر السنة وانما يجب في السنة مرة واحدة. والصيام يجب في السنة شهرا واحدا. والحج يجب في العمر مرة واحدة - 00:07:47
وما زاد على ذلك فهو تطوع والحج يجب في العمر مرة واحدة. وما زاد على ذلك فهو تطوع قد اورد النسائي للاستدلال على وجوب الحج حديث ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي عليه الصلاة والسلام قال ان خطب الناس وقال ان الله ضرب عليكم الحج - 00:08:06
وان الله فرض عليكم الحج الرسول صلى الله عليه وسلم خطب الناس واعلن هذه الاحكام على المنبر وهذا من كمال بيانه عليه الصلاة والسلام وانه يبين للناس الاحكام وبعضها يبينها من خطبه ويعلنها على المنابر - 00:08:30
حتى يكثر سامعوها وحتى يفهمها الناس ويعقلها الناس ويكثر سامعوها وهذا مما خطب به النبي عليه الصلاة والسلام. ومن المعلوم ان السنن تكون بالخطب وغيرها. وتكون بحديثه لشخص واحد وبغير ذلك - 00:08:55
لكنه اذا جاء عن طريق الخطب هذا من الاشياء او من الامور التي آآ نعم ويكثر سامعوها ويكثر اخذوها وهو من كمال بيانه عليه الصلاة والسلام ونصحه لامته عليه افضل الصلاة واتم التسليم - 00:09:18
فوجوب الحج مأخوذ من قوله ان الله فرض عليكم الحج ان الله فرض عليكم الحج من بعض الاحاديث فحجوا الله فرض عليكم الحج فحجوا لكن كونه عبر بالفرظ هذا يدل على الوجوب - 00:09:43
ومن المعلوم ان الوجوب يكون عن طريق الامر ويكون عن طريق الالفاظ التي تؤدي ما يؤديه الامر بل قد تزيد على ذلك مثل الفرظ يعني التعبير بالفرظ يدل على الوجوب ان الله تعالى فرض كذا يعني انه اوجب - 00:10:01
فهو يدل على وجوبه ولزومه وليست الصيغة صيغة امر لان الامر يكون بالصيغة التي هي افعل او افعلوا ويكون له الفاظ تؤدي معناه وهي على صيغة الخبر على صيغة الخبر كما هنا ان الله فرض عليكم الحج - 00:10:24
عبر بفرضا وهي دالة على الوجوب والتحكم في اللزوم فالرسول صلى الله عليه وسلم قال انما فرض عليكم الحج ومن المعلوم ان المتبادل للاذهان انه يكون مرة واحدة لانه لو كان - 00:10:49

المقصود ان يحجوا في كل سنة او يحجوا في العمر في العمر عدة سنوات الذي جاء بيانه وجاء تقييده لكنه لما جاء مطلقا ولم يأت شيء يدل على تقييده يدل على ان الحج انما يكون مرة واحدة - 00:11:12

انما يكون مرة واحدة فلما قال الرسول صلى الله عليه وسلم للناس ما فرض عليكم الحج قال رجل افي كل عام يا رسول الله والرسول صلى الله عليه وسلم اعرض عنه وسكت - 00:11:36

ولما قرر ذلك ثلاثة لما كرر ذلك ثلاثا يسأل هذا السؤال قال لو قلت نعم لوجبت لو قلت في كل عام لوجبت ولو وجبت ما استطعتم من ذا الذي يستطيع ان يحج في كل عام؟ من حين يبلغ الى ان يموت - 00:11:53

هذا فيه امام شقة ما فيه. وفيه نظر ما فيه الرسول صلى الله عليه وسلم غضب من هذا السؤال ولم يجب السائل ولكنه لما كرر قال لو قلت نعم لوجبت - 00:12:17

يعني لوجب عليكم الحج في كل سنة ولو وجبت لصفاته لو اوجب عليكم ان تحجوا كل عام ما استطعتم لان هذا فيه من شقة ما فيه. ثم كيف الناس كل مستطيع يترك بلده ويروح للحج - 00:12:39

يعني ما انا اكون له قادر وكل مستطيع في الدنيا ويتعين عليه انه يمشي لكل سنة وان يذهب الى الحج وهذا فيه من شقة ما فيه وفيهم الابرار ما فيه. لا بالنسبة للحاج ولا بالنسبة لمن يكون وراء الحاج - 00:12:56

فبالنسبة لمن يحج ولا بالنسبة لمن يخلفه الحاج وراء من الناس الذين يعولهم وهو مسؤول عنهم فبين عليه الصلاة والسلام انه كان ينبغي الا يسأل عن هذا السؤال والمفهوم المتبادل للاذهان انه يجب في العمر مرة واحدة - 00:13:13

ولكن في كل سنة لانه لو كان موجبا باعداد معينة لجاء بيانها فما جاء ايجاب الصلاة باليوم والليلة خمس مرات ما قال ما كتب عليكم الصلاة وسكت قال في كل يوم خمس خمسين في كل يوم خمس مرات - 00:13:38

جاء التنصيص على العدد عندما فرضت فيها التنصيص على اعداده وهنا لو كان هناك حجات معينة لازمة لكل انسان فبينها رسول الله عليه الصلاة والسلام لكن لم اطلق وسجد علم ان - 00:13:57

الحج انما يجوا مرة واحدة. ولهذا الرسول صلى الله عليه وسلم غضب من هذا السؤال واجاب بهذا الجواب الذي يدل على حصول المشقة به لو وجد لو قلت نعم لوجبت ولو وجبت ما استطعتم - 00:14:23

قال بعض العلماء ان قوله لو قلت نعم لوجبت هذا يدل على انه الرسول صلى الله عليه وسلم قد يأتي بالشيء ويفوض اليه الشيء يكون مرة او يكون كل سنة - 00:14:39

وان الله عز وجل يفوض الى نبيه ان يجعل مقادير معينة وان هذا يرجع الي وهذا ليس بواضح لان الرسول عليه الصلاة والسلام كلنا يأتي به فهو من الله سبحانه وتعالى - 00:14:56

وقد يحصل منه الاجتهاد ولكنه يبين يعني اقراره او يعني عتابه عليه كما جاء في قصص متعددة فيما يتعلق بالاسرى باسرى بدر وكذلك فيما يتعلق بقصة ابن اليوم على وتولى وفي غير ذلك من الاشياء التي جاء بيانها في القرآن - 00:15:17

فدل هذا على ان الرسول عليه الصلاة والسلام انما يأتي بالشيء عن الله ولو قال نعم وانما يقوله عن الله. يعني ان الله تعالى يعني يوحي اليه بذلك لكن كونه يقول بذلك من تلقاء نفسه وبدون وحي الله عز وجل اليه - 00:15:45

هذا لا يحصل لان الله تعالى يقول وما ينطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحى. ثم ايضا الحديث الذي سبق ان مر بنا في بيان آآ فرائض الصدقة والتفاصيل التي فيه بالنسبة للابل والبقر والغنم ومقاديرها - 00:16:11

وقد جاء في اوله فريضة الصدقة التي امر الله تعالى بها رسوله التي امر الله تعالى بها رسوله يعني ان هذه الفرائض وهذه التفصيلات انما هي من الله سبحانه وتعالى - 00:16:33

والرسول صلى الله عليه وسلم مأمور بها وهو مبلغ عن الله سبحانه وتعالى وكذلك ايضا لما جاء في الحديث ان انه يغفر للشهيد كل شيء قال بعد ذلك الا الدين - 00:16:49

كالني به جبريل انفا فلهذا الاستثنى وان الدين يعني لابد من ادائه لاهله وانه من الامور التي يلزم اداؤها الى اهلها وانها لا تغفر لانها

حق وليست حقا لله عز وجل. قال الا الدين سرني به في مع الهة - 00:17:06
يعني معناها ان جبريل جاءه سره بهذا الاستثنى ووحي من الله عز وجل وحي والسنة وحي وهي من الله وليست من الرسول صلى الله عليه وسلم ابتداء بل هي من الله عز وجل. والكتاب والسنة هما من الله - 00:17:30
والرسول يقول انسيت القرآن ومثله معه. والسنة ومن المعلوم عن النبي ان ان الكتاب والسنة كلها وحي من الله الا ان القرآن وحي متلو والسنة ان انما هي وحي غير متلو - 00:17:52
ولكن التعبد في الجميع والتقرب الى الله عز وجل بالجميع. بما جاء في الكتاب والسنة ومن لم يؤمن بالسنة لم يؤمن بالقرآن والله تعالى يقول وما اتاكم الرسول فخذوه. وما نهاكم عنه فانتهوا. وما اتاهم الله عز وجل وما اتاهم الرسول صلى الله عليه وسلم انما هو من - 00:18:12
الله سبحانه وتعالى انما هو منه سبحانه وتعالى ثم عين النبي عليه الصلاة والسلام لما بين ان هذا السؤال ما كان ينبغي ان يسأل عنه وانه لو قال نعم لوجبت ولو وجبت ما استطاعوا - 00:18:34
ثم قال ذروني ما تركتكم يعني مثل هذه الاسئلة التي فيها تكلف وفيها تشدد هذه لا ينبغي ان يشتغل بها. ولا ينبغي ان يسأل عنها وان الناس يأخذون بما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم وما يقتضيه كلامه - 00:18:52
ولا يحتاجون الى استفسار يترتب عليه مضرة ويترتب عليه مشقة مثل ما حصل لبني اسرائيل الذين شددوا وشدد الله عليهم من قصة البقرة التي امروا بان يذبحوها وان يأخذوا قطعة منها ويرموا بها على جسد القتيل فسألوا - 00:19:15
واسئلة تشددوا في شددوا في السنتهم فشدد عليهم وصار الحصول على نوع البقرة او على عين البقرة التي يريدون صعق مع انه كان بامكانه ان يذبحوا اي بقرة ان يذبحوا اي بقرة لانهم تذبحوا بقرة - 00:19:37
ولكن فشدد عليه الاسئلة التي فيها تشدد وفيها تعنت يترتب عليها شيء مضرة هذه لا لا تصلح لا سيما في زمن الوحي الذي يحصل فيه التشريع وقد يحصل للناس شيء - 00:19:58
يعني فيه مشقة عليهم بسبب السؤال الذي يسأل عنه عروض ما تركتكم ثم قال فانما اهلك من كان قبلكم كثرة مسائلهم اي المسائل التي هي من هذا القبيل وليس المقصود السؤال - 00:20:24
عن الاشياء التي الناس بحاجة اليها وليس فيها تشدد فان هذا كان اصحاب رسول الله عليه الصلاة والسلام يسألونه كانوا يسألونه عن امور دينهم ويسألونه عن ما اشكل عليهم. وعن الشيء الذي يحتاج الى تفصيل والى بيان - 00:20:43
يسألونه لكن الاسئلة التي فيها تشدد وفيها مضرة وفيها تكلف هذه هي التي انكرها رسول الله عليه الصلاة والسلام وقال ان الامم انما اهلك انما اهلك من كان قبلكم آآ بكثرة مسائلهم واختلافهم على انبيائهم - 00:21:04
هم عن النبي عليه الصلاة والسلام ارشد الى ان الاوامر والنواهي التي تأتي عنه فانها في باب المأمورات يؤتى بها على قدر طاقة الانسان لا يكلف الله نفسا الا وسعها - 00:21:30
واما المناهي فانها تترك وهي في وسع الانسان وفي طاقة الانسان لانه ترك والترك سهل لمن وفقه الله عز وجل ولهذا قال فاذا امرتكم بامر فاتوا منه ما استطعتم. فاذا امرتكم - 00:21:48
واذا امرتكم بالشيء فخذوا به ما استطعتم. فاذا امرتكم بالشيء فخذوا به ما استطعتم الله تعالى اذا امر لامر من الامور ما هو معناه انه يلزم الانسان في كل وقت وفي كل حين على جميع احواله وفي - 00:22:06
لا هناك اشياء قد يستطيعها الانسان في وقت وقد لا يستطيعها في وقت كالصلاة فان الانسان يستطيع ان يصلي قائما في حال صحته وعافيته لكن قد يصيبه مرض ولا يستطيع ان يصلي قائما - 00:22:25
اليس ملزما بان يصلي قائما دائما وابدا ولو كان مريضا ولو كان لا يستطيع لا بل الانسان يصلي على قدر طاقته يأتي بالامر وينفذه على قدر طاقته فاذا كان يستطيع ان يصلي قائما لا يجوز ان يصلي قائما - 00:22:46
واذا في حال الفرض لا يجوز ان يصلي الفرض قاعدا ويقدر على القيام. لا تصح صلاته لو صلى قاعدة يقرأها قيام لا تصح صلاته اذا

امرتكم بالشيء فخذوه منه ما استطعتم - 00:23:06
يعني معناه يفعلوه على قدر طاقتكم لستم ملزمين بان تؤتوا بشيء وانتم لا تقدرون عليه بل هناك فرق بين حال الصحة وحال المرض ولهذا جاء في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم ما يوضح ذلك بالنسبة للصلاة حيث قال صلي قائما فان لم فسقط فقاعدا فان لم يصمم على جنب - 00:23:24
وبالنسبة للصيام اذا كان الانسان مريض يفطر ويقضي ايام وكانت المريضة وليس فقط عدة من الايام الاخرى ليس ملزم بان يصوم وهو لا يستطيع ليس ملزما بها لحوم وله ولا يستطيع - 00:23:46
اذا الاوامر تكاليف والتكاليف يمكن الانسان ان يأتي بها بحال صحته وعافيته وقدرته وقد لا يتمكن من حصول مرض قرأ عليه فلا يلزم بالفعل في جميع الاحوال بل هو معذور - 00:24:05
في حال مرضه وله ان يصلي قاعدا وله ان يفطر اذا كان مريضا ويقضي بدل الايام من رمضان التي يفطرها اياما اخر اذا امرتكم بشيء فاتوا منه ما استطعتم هذا لا يفعلوه لازما - 00:24:29
افعلوه بدون قيد او شرط ولو ولو كان هناك عدم استطاعة؟ لا قيده بالاستطاعة لكن لما جاء النواهي ما قال ما استطعتم قال اجتنبوه ولا نقيده بالاستطاعة لماذا؟ لان النهي لان الترك مستطاع - 00:24:49
الترك وسطاء ما هو مثل الامر استطاعوا قدر الاستطاع الامر قد استطاعوا قدر المستطاع. واما الترك فهو ما استطاع اصلي صلي والا صلي قاعدا والا على جنب قال لا تزني لا تسرق لا تفعل كذا لا تفعل انت لا تستطيع ان لا تفعل - 00:25:10
ما هو شيء انسان يبي يتحمله ولا يقدر وقد يقدر عليه وقد لا يقدر عليه وانما يستطيع ان يتركه لان الترك مستطاع وانما الذي قد يستطاع قدر الاستطاع الفعل ولهذا جاء التقييد بالفعل بالاستطاعة - 00:25:33
ولم يقيد الترك بالاستطاعة من قال اجتنبوه اي كونوا في جانب بعيد هو في جانب وانتم في جانب بان تبتعدوا عنه ولا تقربوه وهذا مثل لو ان انسانا قال احمل هذه الصخرة - 00:25:50
انقلها قد يستطيع الانسان حملها وقد لا يستطيع لان من حمل فعل فقد يستطيع يحرك الصخرة وقد يستطيع يحركها اذا استطاع يحمل اذا يستطيع خليها في مكانه لكن لا تدخل مع هذا الباب - 00:26:14
يستطيع ان ما يدخل مع الباب يستطيع كل يستطيع انهم يدخلون على الباب هذا الباب يستطيع وكذلك لا تزني لا تسرق لا تفعل لا تفعل هذه تستطاع لانها تلوخ لانها تروك والتروك مستطاعة - 00:26:29
وانما التي تستطاع قد يستطاع ولا يستطاع هي الاوامر. التكاليف هي التي فيها يعني آآ مشقة والانسان يؤدي ما امر بفعله ولو شق فعله عن النفس ولا يقدم على المعصية - 00:26:47
ولو مالت اليها النفس ولو مالت اليها النفس فجاء النبي صلى الله عليه وسلم انه قال حفت الجنة بالمكاره وحفت النار بالشهوات غرفة الجنة بالمكاره فيها افعال لاجل الصبر حفرك النار بالشهوات - 00:27:11
ما تميل اليه النفوس تشتهي في النفوس لكن التكاليف التي يصبر الانسان عليها ولو شقت على النفوس يعقبها الفائدة والنتائج الطيبة والعواقب الحميدة. واما المعاصي التي تشتريها النفوس وتميل لها النفوس - 00:27:32
فان هذه لذة عاجلة محرمة تتبعها الحسرة والندامة والعذاب فالجنة حفت بالمكاره والطريق اليها يحتاج الى صبر والاوان تحتاج الى صبر عليها والطريق الى النار محفوف بالشهوات او يحتاج الى صبر عنها - 00:27:59
ولهذا فالصبر يكون على اقسام او على انواع صبر على طاعة الله ولو شقت على النفوس الانسان عندما يكون في فراشه في اخر الليل في فراش وفير في مكان وفي مكان دافئ - 00:28:24
والجو بارد ثم يسمع حي على الصلاة حي على الفلاح الصلاة خير من النوم فانه يهب وان كانت النفوس تميل الى الراحة وتميل الى الفراش والى النوم والى الاطمئنان الذي فيه الانسان - 00:28:50
لكن ما يدعى اليه الانسان خير مما هو فيه اي هذا الذي انتم متلذذون فيه وهو النوم ما تدعون اليه والصلاة خير منه. الصلاة خير من

النوم هذا الذي طاب لكم - 00:29:11
واستحسنتموه ما تدعون اليه خير تهبوا واذهبوا الى المسجد وصلوا وان كان الجو باردا وان كان عليكم مشقة لان الجنة حفت بالمكاره وتحتاج الى صبر على الطاعات ولو شقت عن النفوس - 00:29:28
فلا بد من الصبر على طاعة الله ولابد من الصبر عن معاصي الله يعني صبر على الطاعة ولو شقت على النفوس وصبر عن المعاصي ولو مالت اليها النفوس وصبر على اقدار الله المؤلمة. اذا حصل - 00:29:50
قضى وقدر ومصائب حلت بالانسان فيصبر الانسان يصبر الانسان عند المصيبة ولا يجزع ولا يحصل منه تسخط والكلام في القضاء والقدر الاعتراض على قضاء الله وقدره والصبر ثلاث انواع صبر على طاعة الله وصبر عن معاصي الله وصبر على اقدار الله - 00:30:07
فيصبر على الطاعات ولو شقت على النفوس ويصبر عن المعاصي ولو مالت اليها النفوس ويصبر على اقدار الله المؤمنة المؤلمة كالحوادث والمصائب التي تحصل الناس من فقد الاباء والابناء وحصول الكوارث المالية وما الى ذلك من المصائب التي تحصل الانسان - 00:30:36
فهذا يصبر الانسان عليها هذا الحديث الذي معنا هو من جوامع الكلمة عليه الصلاة والسلام لا سيما قوله في اخره فاذا امرتكم بالشيء فاتوا منه ما استطعتم واذا نهيتكم عن الشيء فاجتنبوه - 00:31:00
الامر مقيد بالطاعة بالاستطاعة لانه قد يستطاع وقد لا يستطاع والنهي مستطاع ولهذا لم يقيد بالاستطاعة لان الترك مستطاع ولكن من يوفقه الله عز وجل للبعد عن المعاصي وترك المعاصي - 00:31:20
فانه لا يتحمل مشقة يعني يتكلفها الا مجاهدة النفس ولكنه فرض لا يقدم على هذا الشيء لا تفعل لا تفعل كل يستطيع ان لا يفعل لكن افعل قد يحسبها قد لا يستطيع - 00:31:41
افعل قد يستطيع معها وقد لا يستطيع قال اخبرنا محمد ابن عبد الله ابن المبارك اخبرنا محمد ابن عبدالله المبارك المحرمي وهو ثقة حافظ اخرجه البخاري وابو داوود والنسائي عن ابي هشام واسمه المغيرة بن سلمة عن ابي هشام واسمه المغيرة ابن سلمة واسمه المغيرة ابن سلمة وهو ثقة اخرج له - 00:32:02
البخاري في تعليقا ومسلم وابو داوود نعم تعليقا ومسلم وابو داوود والنسائي وابن ماجه عن الربيع بن مسلم عن الربيع بن مسلم الجمحي ووثيقة اخرج له المفرد ومسلم وابو داوود والنسائي والترمذي والترمذي والنسائي - 00:32:29
عن محمد ابن زياد عن محمد ابن زياد الجمحي وهو ثقة اخرجه اصحاب الكتب الستة عن ابي هريرة عن ابي هريرة عبد الرحمن ابن صخر الدوسي صاحب رسول الله عليه الصلاة والسلام واكثر اصحابه حديثا على الاطلاق رضي الله - 00:32:56
واسأل عنه وارضاه وهو احد السبعة المعروفين بكثرة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم من اصحابه الكرام بل هو اكثرهم وقد جمعهم السيوطي بالالفية بقوله والمكثرون في رواية الاثر - 00:33:17
ابو هريرة يليه ابن عمر وانس والبحر اي ابن عباس والبحر كالخدري وجابر وزوجة النبي يعني عائشة رضي الله عنها وارضاها ستة رجال وامرأة واحدة هؤلاء هم المعروفون بكثرة الحديث عن النبي عليه الصلاة والسلام والمتميزون على غيرهم بالكثرة. قال - 00:33:33
اخبرنا محمد ابن يحيى ابن عبد الله النيتابوري قال حدثنا سعيد ابن ابي مريم قال حدثنا موسى ابن سلمة قال حدثني عبد الجليل ابن طيب عن ابن شهاب عن ابي سنان الدؤلي - 00:33:54
عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قام فقال ان الله تعالى كتب عليكم الحج وقال الاقرب التميمي كل عام يا رسول الله فسكت فقال لو قلت نعم لوجبت ثم اذا لا تسمعون - 00:34:08
ولا تطيعون ولكنه حجة واحدة ثم اورد النسائي حديث ابن عباس رضي الله تعالى عنهما وهو مثل الذي قبله في الجملة ان الرسول قام يعني خطب الناس وقال ان الله كتب عليكم الحج وقال ابن حارث التميمي كل عام يا رسول الله فسكت ثم قال لا لو قلت نعم

لوجب ثم لا تسمعون ولا ولا - 00:34:28
ولا تطيعون آآ انما هو حاجة واحدة. انما هو حجة واحدة. فهذا الحديث فيه بيان الذي سأل هذا السؤال لان الحديث الاول آآ لم يعين من هو السائل؟ وهنا ذكر من هو السائل وانه الاقرع ابن حابس - 00:34:55
التميمي وانه قال في كل عام يا رسول الله بين عليه الصلاة والسلام انه حجة واحدة. وان الواجب على الناس انما هو حجة واحدة في العمر والذي يزيد على ذلك انما هو تطوع ومن باب التطوع - 00:35:15
عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قام فقال ان الله تعالى كتب عليكم الحج وقال الابرع ابن حابس التميمي كل عام يا رسول الله فسكت فقال لو قلت نعم لوجبت ثم اذا لا تسمعون ولا - 00:35:40
ولكنه حجة واحدة. اما قوله كتب هو بمعنى فروى لان هذا يدل على الوجوب الحديث اللي تقدم فرض عليكم الحج وهناك تبالغكم الحج وكلها تدل على الوجوب وهي بلفظ الخبر - 00:35:59
وهو لفظ يدل على وجوب الشيء وليس بصيغة الامر بل بلفظ الكتابة والفرظ وهو ومن الفاظ الدالة على الوجوب وفي اخر الحديث قال ثم اذا لا تسمعون ولا تطيعون يعني لا تسمعون سماع قبول - 00:36:18
لا تسمعون سماع قبول لانهم يشق عليهم ذلك ولا يطيعون يعني لا ينفذون. لا ينفذون. ولكنه حجة واحدة. وهذا من تيسير الله عز وجل فيه زرعه اذ شرع ويسر ولم يكلف الناس ما لا يطيقون بل كلفهم ما يطيقون ولم يكلفهم ما لا يطيقون - 00:36:39
وهذا من تيسير الله عز وجل وتخفيفه على عباده وتيسيره على امة محمد صلوات الله وسلامه وبركاته عليه قال اخبرنا محمد ابن يحيى ابن عبد الله النيسابوري. قال محمد ابن يحيى ابن عبد الله ابن السابوري هو الزهلي - 00:37:04
وهو ثقة اخرج له البخاري واصحاب السنن الاربعة عن سعيد ابن ابي مريم. سعيد ابن ابي مريم سعيد ابن الحكم. ابن ابي مريم آآ المصري وهو ثقة كبث فقيه اخرج حديثه اصحاب الكتب الستة - 00:37:23
عن موسى بن سلمة؟ عن موسى بن سلمة المصري وهو مقبول اخرج حديثه النسائي وحده عبدالجليل ابن عمير عن عبدالجليل ابن حميد المصري وهو لا بأس به اخرج حديثه النسائي وحده ولا بأس به عند - 00:37:42
الحجر تعادل تعادل صدوق. هي بمعنى صدوق. يعني معناها انه خف ضبطه عن التمكن وعن القوة فهو ممن حديثه يكون حسنا ممن يكون حديثه حسنا على الاقل هذا هو الصدوق الذي خف ضبطه وكلمة لا بأس به تعادل صدوق - 00:37:59
وهذا المشهور الا عند يحيى ابن نعيم فان كلمة لا بأس بتعادل ثقة وهذا في اصطلاح ابن ابن نعيم ولهذا يقولون لا بأس به عند ابن معين توثيق. يعني اذا قال ابن معين عن شخص لا بأس به - 00:38:25
يعني معناه كأنه قال ثقة. ولهذا يأتي ذهابنا يعني متمكنون في الحفظ فيصفهم بالنعيم بلا بأس به فلا يستغرب ذلك لان هذا اصطلاحه لانه يطلق لا بأس به على الثقة - 00:38:45
هذه الجهات. محمد مسلم. ابن شهاب الزهري. ثقة فقيه. من صغار التابعين اكثروا من الرواية وحديث اخرجه اصحاب الكتب الستة عن ابي سنان الدؤلي واسمه يزيد ابن امية وفقه اخرج حديث ابو داوود زميله النسائي ابو داوود والنسائي وابن ماجة - 00:39:07
اخرج حديث ابو داوود والنسائي وابن ماجة ثقة اخرجه حديث ابو داوود والنسائي وابن ماجه وهو يزيد ابن امية مشهور بكلية ابي سنان عن ابن عباس. نعم عن ابن عباس وعبد الله ابن عباس ابن عبد المطلب ابن عم رسول الله عليه الصلاة والسلام - 00:39:32
وهو احد السبعة المعروفين بكثرة الحديث عن النبي عليه الصلاة والسلام والذين ذكرتهم انفا عند ذكر ابي هريرة رضي الله تعالى عن الصحابة اجمعين قال وجوب العمرة قال اخبرنا محمد بن عبدالاعلى قال حدثنا خالد قال حدثنا شعبة قال سمعت النعمان ابن سالم. قال سمعت عمرو بن اود يحدث عن - 00:39:54
ابي رزين انه قال يا رسول الله ان ابي شيخ كبير لا يستطيع الحج ولا العمرة ولا الظعف قال فحج عن ابيك واعتمر والعمرة اختلف فيها من العلماء من قال بانها واجبة في العمر مرة واحدة - 00:40:21
ومنهم من قال بانها غير واجبة وانما هي مستحبة والذين والذين يقولون بوجوبه يحتفلون بهذا الحديث الذي فيه ان ابرازين العقيلي

رضي الله عنه دقيق ابن صبرة جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم وقال ان ابي لا يستطيع الحج والعمرة ولا الظعن يعني ما يستطيع السيل والركوب والانتقال - 00:40:39

فقال حج عن ابيك واعتمر عن ابيك واعتمر ففيه الامر بالحج والامر بالعمرة الا ان الذين يقولون بعدم الوجوب يقولون ان هذا انما هو خطاب للفاعل الذي سيفعل عنه ولا يجب على الفاعل ان يفعل عن غيره شيئا - 00:41:06

فيجب على على الانسان ان يفعل عن غيره شيئا وانما هو على سبيل النذر ان يكون الانسان يكون على غيره دين او على ابيه حج او عمرة او على قريبه او يكون عليه - 00:41:34

يعني اه قالوا انما يندم ويشرع له ويستحب له ان يصوم عنه مات وعليه السلام صار عنه وليه وحج عن ابيك واعتمر يعني معناه انه على سبيل النذر قالوا فلا يكون تكون العمرة واجبة - 00:41:49

فلا تكون العمرة واجبة والقول بالوجوب لا شك انه هو الاحوط والله الحج واجب وهذا لا خلاف فيه وهو امر معلوم بالضرورة واما العمرة ففيها خلاف مشهور بين اهل العلم - 00:42:10

ولكن كون الانسان يؤدي العمرة لا سيما اذا جاء للحج اذا جاء للحج فانه يؤدي العمرة. لان يكون متمتعا او قارنا ان يكون متمتعا او قارنا سيكون حاجا معتمرا في رحلته للحج يؤدي العمرة ويؤدي الحج. وهذا احوط له. وان يأتي بالعمرة ويفعلها. فالقول بالوجوب هو هو الاحوط - 00:42:27

وهو الذي يعني ينبغي ان لا يستهان به وان الانسان تجب عليه العمرة في العمر مرة واحدة ان ان ابي شيخ كبير لا يستطيع الحج ولا العمرة ولا الظعف كبير يعني هذا تمهيد - 00:42:53

لبيان العذر بيان عذر ابيه انه شيخ وكبير ولا يستطيع الحج والعمرة ولا الطعن اي السير والانتقال او الركوب فقال حج عن ابيك واعتمر وهذا يدل على ان الانسان اذا كان حيا - 00:43:16

فانه يمكن ان يحج عنه ويعتمر لكن اذا كان يستطيع السفر فهذا الذي جاء في الحديث فانه يحج عنه فيحج عن الحي في حالتين احداهما ان يكون هرما كبير لا يستطيع صبر - 00:43:36

او يكون مريضا مرضا لا يرجى بره او يكون مرضا مريظا مرظا لا يرجى برؤه فهذا يحج عنه وهو حي. اما الميت فهو حج عنه اخبرنا محمد بن عبد الاعلى. اخبر محمد بن عبد الاعلى والبصري - 00:43:55

وهو ثقة اخرج حديثه مسلم وابو داوود في كتاب القدر والترمذي والنسائي وابن ماجه عن خالد وابن حارث البصري وثقة اخرج له اصحاب الكتب الستة ان شاء الله عن شعبة الحجاج الواسطي - 00:44:12

ثم البصري وهو ثقة ثابت وصف بانه امير المؤمنين في الحديث وهي من اعلى صيغ التعديل وارفعها وحديثه اخرجه اصحاب الكتب الستة عن النعمان بن سالم عن النعمان بن سالم - 00:44:28

وهو مش عارف ايه؟ موازيق اه رجله مسلم وخالصه. ووثقه اخرج له مسلم واصحاب السنن الاربعة عن عمرو بن اوس عن عمرو بن اوس بن ابي اوس وهو تابعي كبير ثقة اخرج له اصحاب الكتب الستة - 00:44:43

ابي رزيق. عن ابي رزين العقيلي وهو لقيط صبرة وهو صحابي مشهور. وحديث اخرجه البخاري في الادب المفرد واصحاب السنن الاربعة. قال فظل الحج المبرور. قال اخبرنا عبدة بن عبد الله الصفار البصري. قال حدثنا زويد وهو ابن عمرو - 00:44:58

الكلبي عن زهير انه قال حدثنا سهيل عن سمية عن ابي صالح عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم الحجة المبرورة ليس لها جزاء الا الجنة. والعمرة الى العمرة كفارة لما - 00:45:18

بينهما ثم اورد النسائي هذه الترجمة وهي فضل الحج فضل الحج المبرور اي ان صاحبه له الجنة وان جزاءه الجنة والمقصود بذلك انه يدخل الجنة من اول وهلة لان الجنة - 00:45:38

يدخلها كل من لم يكن كافرا كل من مات وليس بكافر فانه يدخل الجنة. اما في اول الامر واما في اخر الامر لان الجنة يدخلها كل مؤمن كل مسلم ومسلمة. من كان يستحق العذاب في النار - 00:46:03

وشاء الله ان يعذب يعذب ولكن لابد وان يأتي عليه وقت من الاوقات يخرج من النار ويدخل الجنة الجنة هي المسلمين والمؤمنين اما من اول وهلة واما بعد ان يعذب الانسان - 00:46:24
على ذنوبه ومعاصيه ولا يبقى في النار الا الكفار الذين هم اهلها ولا سبيل لهم الى الخروج منها واذا فكون جزاءه الجنة يعني ان الله تعالى يجازي عليه بالجنة من اول وهلة - 00:46:46
لان الجنة هي كل من مات على الاسلام كل من مات على الاسلام ولم يكن من اهل الكفر ولم يكن يعني اه كافرا فانه لا بد وان ينتهي امره ويؤول امره الى الجنة - 00:47:05
وان دخل النار وبقي فيها مدى طويلة لان اهل الكبائر عندما يدخلون النار يخرجون منها بشفاعة الشافعين وبعف ارحم الراحمين سبحانه وتعالى فهذا فضل الحج المبرور. وما هو الحج المبرور - 00:47:25
الحج المبرور هو الذي يأتي به الانسان طبقا لما جاء عن رسول الله عليه الصلاة والسلام وسالما فيه من الاثم ومن المعاصي ويكون بعده علامته ان يكون بعده خير منه مما كان قبله - 00:47:45
يعني معناه يحدث تحولا في حياة الانسان وفي سلوك الانسان من الحسن الى الاحسن ومن السيء الى الحسن علامة الحج المبرور ان الانسان ينظر الى حاله بعد الحج فان كانت حاله قبل الحج سيئة وتحولت الى حال حسنة فهذه علامة - 00:48:04
وان كان على حالة حسنة وتحول الى حالة احسن فهذه علامة ان الحج مبرور. فاذا الحج المبرور هو الذي يؤتى به على وفق ما جاء عن الرسول صلى الله عليه وسلم بعيدا - 00:48:28
عن الاثم والمعاصي ويكون وعلامة ذلك ان يكون فيما بعده خير منه خيرا منه بما كان قبل ذلك. هذا هو الحج المبرور الذي هو يعني مبنيا على بر وعلى صلاح وعلى طاعة وعلى استقامة على سبيل الحق والهدى آآ - 00:48:44
الحج الحج المبرور ليس له جزاء من الجنة؟ الحج المبرور هنا الحجة المبرورة. الحجة المبرورة. ايوه. ليس لها جزاء الا الجنة. ليس لها جزاء الا الجنة. والعمرة الى الجنة. والعمرة الى العمرة كفارة لما بينهما - 00:49:11
لما ذكر فظل الحج ذكر فظل العمرة وان العمرة الى العمرة كفارة لما بينهما وهذا يدل على فضل العمرة وعلى فضل تكرار العمر لكنها العمر التي تكرر بالسفر لها كما فعل ذلك رسول الله عليه الصلاة والسلام - 00:49:26
وان الانسان يذهب الى مكة يريد العمرة ما هو يجلس في مكة ويتردد على السبعين يأتي في اليوم في اليوم خمس مرات ست مرات سبع مرات ويقول هذه عمر واعتمرت عشر مرات وخمس مرات - 00:49:52
هذا ما فعله الرسول صلى الله عليه وسلم هذه العمرة المشروعة المستحبة هي التي سيقصد فيها البيت ويتجه الى البيت ليؤدي هذا النسك الذي هو العمرة فكون الانسان يكثر من الامر او يكثر من السفر للعمرة - 00:50:04
هذا يدل الحديث يدل على فضله لانه قال والعمرة الى العمرة كفارة لما بينهما فكل عمرة تكفر ما بينها وبين العمرة التي قبلها تفصل ما بينها وبين العمرة التي قبلها - 00:50:24
وهذا التكفير انما هو للصغائر واما الكبائر فلا بد فيها من التوبة كل انسان يذهب معتمر وهو مصر على المعصية ويقترب المعاصي ويتمنى المعاصي ويفكر في المعاصي لا يقال ان عمرك تكفر - 00:50:42
هذه المعاصي الكبيرة التي هو مصر عليها ومقترفها بل يكفر السيئات صغائر ولهذا جاء في الحديث الحديث الذي يقوم به الجمعة الى الجمعة ورمضان الى رمضان الصلوات الخمس مكفرة لما بينهن ما اجتذبت - 00:51:05
الكبائر ويقول فاجتنبوا كبائر ما في كفر عن خصوصياتكم لكن اذا كان في العمرة او الحج معهما توبة فلا شك ان الانسان يخرج لحجته التي تاب فيها من المعاصي من الزنابل الذنوب الكبيرة والصغيرة اذا كانت التوبة موجودة - 00:51:24
اما اذا كانت الحج موجود والعمرة موجودة والذم مصر عليه مصر عليه صاحبه ويفكر فيه ويتحرى متى يصل اليه ومتى آآ يعني يتمكن منه يفعله فهذا على خطر ولا يعتبر حجهم مكفرا - 00:51:49
لهذه الذنوب التي هو مصر عليها ان لابد في ذلك من التوبة قال اخبرنا عبدة ابن عبد الله الصفار البصري. اخبرنا عبده ابن عبد الله

صفار البصري وثقة اخرج له البخاري واصحابه اخرج له البخاري واصحاب السنن - 00:52:12
ان عن زويد وهو ابن عمر الكلبي. زويد ابن عمرو الكلبي هو ثقة اخرج له مسلم والترمذي والنسائي وابن ماجة. مسلم والترمذي والنسائي وابن ماجه وكلمة هو ابن عمرو الكلبي هذه زادها - 00:52:28
غير التلميذ من اجل ايضاح من هو سويد؟ لان التلميذ الذي هو عبده ما زاد على كلمة سويد لكن غيره الذي هو النسائي او من دون النسائي اضافوا هذا التوضيح والبيان واتوا بكلمة وهو - 00:52:43
حتى يعرف بانها ليست من التلميذ لان التلميذ ينسب شيخه كما يريد. ما يحتاج ان اقول هو عبده هو ابن فلان وانما يقول سويد ابن فلان ابن فلان ابن فلان - 00:53:05
لا يمكن ان يطيل في نسبه ويمكن ان يختصر في نسبه الزهير عن زهير بن معاوية ابو خيثمة وهو ثقة اخرجه اصحاب الكتب الستة عن صهيب عن سهيل بن ابي صالح - 00:53:18
السمان وهو صدوق اخرج له اصحاب الكتب الستة عن زمي عن الزبير هو لابي بكر ابن عبد الرحمن ابن حارث ابن هشام وهو ثقة اخرجه احد الكتب الستة. عن ابي هريرة عن ابي صالح - 00:53:36
هو زكوان السمان ابو صالح مشهور بكليته ابو صالح واسمه زكوان ولقبه السمان ويقال الزيات لانه كان يجلب الزيت ويجلب السمن فيقال له السمان ويقال له زيان. فيأتي في بعض الاحايين يقال الزيات وفي بعض الاحيان يقال السمان - 00:53:55
ولا تنافي بينها بل هو يلقب بهذا وبهذا وهو منسوب ذي الحرفة يعني لقب بسبب الحرفة والمهنة وهي كون جميع الزيت ويبيع السمن وهو ثقة اخرجه اصحاب كتب الشتاء عن ابي هريرة - 00:54:18
وقد مر ذكره قال اخبرنا عمرو بن منصور قال حدثنا حجاج قال حدثنا قال اخبرني سهيل عن سمي عن ابي صالح عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه واله وسلم انه قال الحجة - 00:54:39
الحجة المبرورة ليس لها ثواب الا الجنة. مثله سواء الا انه قال تكفر ما بينهما. ثم ورد النسائي اورد النسائي حديث ابي هريرة طريق اخرى وهو مثل الذي قبله الا انه قال حجة مبرورا ليس لها ثواب وهناك ليس له جزاء - 00:54:59
ثم قال مثله سواء يعني الا في هذا اللفظ المتقدم ثم ايضا بالنسبة للامارة الثانية قال فانها تكفر ما بينها وبين العمرة الاخرى والسبقة كفارة اذا خلقت العبارة وهو ان الاولى فيها ذكر الثواب - 00:55:23
اه والثانية والاولى فيها ذكر الجزاء نعم؟ لا الاولى فيها ذكر الجزاء في الحديث السابق ليس لها جزاء ليس لها جزاء وهنا ليس لها ثواب وبالنسبة للعبارة الثانية بدل كفارة لما بينها تكفر - 00:55:43
هنا بلفظ كفارة وهنا بلفظ قال عمرنا عمرو بن منصور. عمرو بن منصور هو النسائي وثقة اخرج حبيبة النسائي وعده. عن حجاج وعن حجاج ابن منال وهو ثقة اخرج له اصحاب الكتب الستة - 00:56:01
عن شعبة عن شعبة ابن الحجاج وقد مر ذكره عن سهيل عن سميع بن ابي صالح عن ابي هريرة. وقد مر ذكر هؤلاء الثلاثة عودة هؤلاء الاربعة وابو صالح وابو هريرة - 00:56:17
والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين - 00:56:33